



المملكة المغربية

وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة

تدخل السيد الوزير

في التظاهرة الموازية حول مدى تطابق التشريعات
الوطنية في المنطقة العربية مع اتفاقية الامم المتحدة
لمكافحة الفساد والاتفاقية العربية لمكافحة الفساد

4 نونبر 2015

16H30 - 15H00

بسم الله الرحمن الرحيم

- السيد رئيس الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد ،
- السيد رئيس الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة،
- السيد ممثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي،
- أصحاب المعالي والسعادة،
- الحضور الكريم،

يسعدني أن أتقدم بالشكر الجزيل إلى منظمي هذه التظاهرة العلمية على دعوتهم الكريمة للمشاركة في أشغالها، معبرا لكم عن تقديرنا للجهود التي تبذلونها من أجل تشجيع الدول العربية على ملائمة تشريعاتها الوطنية مع الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، وخصوصا اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

كما أستغل هذه المناسبة لأؤكد لكم أهمية موضوع هذه التظاهرة العلمية المتعلقة بمدى التطابق بين التشريعات الوطنية في المنطقة العربية مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، والتي صادقت عليهما المملكة المغربية على التوالي سنتي 2007 و2012.

فكما تعلمون، تشكل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، إطارا عاما لتطوير قدرات الدول الأطراف ودعم مجهوداتها في مجال مكافحة الفساد، وتدعوهم إلى اعتماد تدابير وقائية وإلى تجريم أشكال الفساد الأكثر شيوعا في القطاعين العام والخاص، كما توفر آليات قانونية للتعاون واسترداد الموجودات التي تم الحصول عليها من أفعال الفساد.

ووعيا منها بأهمية التعاون الدولي لمكافحة هذه الظاهرة، سارعت المملكة المغربية إلى المصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، واتخذتها إطارا قانونيا مرجعيا التزمت بمقتضاه تعزيز جهودها في هذا المجال، فعملت بالتالي على وضع وتنفيذ سياسات فعالة ومنسقة لمكافحة الفساد، تعزز مشاركة المجتمع وتجسد مبادئ سيادة القانون والنزاهة والشفافية والمساءلة، حيث تم إعداد إستراتيجية وطنية متكاملة لمكافحة الفساد، وذلك انسجاما مع المادة الخامسة من هذه الاتفاقية.

وتنفيذا لمقتضيات المادة السادسة من هذه الاتفاقية، تم إحداث الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة، كهيئة مستقلة تتولى وضع وتتبع وتقييم سياسات مكافحة الفساد، حيث تم إصدار قانون جديد لها يهدف إلى دعم اختصاصاتها وتكريس استقلاليتها.

كما تم أيضا تعديل النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، في اتجاه تدقيق المقتضيات التشريعية المتعلقة بمنع الجمع بين الوظائف، وتعميم المباراة في التوظيف، وتدعيم قاعدة منع تضارب المصالح الشخصية مع المهام المزاولة بالإدارة العمومية، تفعيلا للمادة السابعة من الاتفاقية.

وانسجاما مع مضامين المادة التاسعة من هذه الاتفاقية، تم إصلاح النظام المتعلق بالصفقات العمومية بهدف دعم وتكريس مبدأي الشفافية والتنافسية، وذلك إضافة إلى إعادة النظر في القوانين المتعلقة بالتصريح بالامتلاكات، وذلك استجابة لمقتضيات المادة العشرين من الاتفاقية الأممية لمكافحة الفساد.

ومن أجل التشجيع على التبليغ عن أفعال الفساد، تم وضع رقم هاتفي أخضر، بالموازاة مع إصدار قانون متعلق بحماية الضحايا والشهود والخبراء، والمبلغين عن جرائم الفساد، وذلك في انسجام تام مع ما تنص عليه المادتين الثانية والثلاثين والثالثة والثلاثين من هذه الاتفاقية.

وإلى جانب هذه التدابير المتخذة، تجدر الإشارة كذلك إلى أنه تم إعداد مجموعة من الإجراءات ستخرج إلى حيز الوجود بعد إتمام مسطرة المصادقة عليها، كمشروع القانون

المتعلق بحق الولوج إلى المعلومة، الوارد في المادة العاشرة من الاتفاقية، وكذا مشروع وطني يهدف إلى تحسين الاستقبال بالإدارات العمومية.

أما فيما يخص الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، فنستغل هذه المناسبة، من جهة، لدعوة الدول العربية التي لم تصادق بعد على هذه الاتفاقية للقيام بذلك في أقرب وقت ممكن، ومن جهة أخرى، بحث إمكانية إرساء آلية لتتبع تنفيذ هذه الاتفاقية، لمساعدة الدول العربية على ملائمة تشريعاتها الوطنية مع مقتضيات هذه الاتفاقية.

وقبل الختام، أجدد الشكر لكم على دعوتكم الكريمة لأشارككم أشغال هذه التظاهرة، متمنيا لكم كامل التوفيق والنجاح.

والسلام عليكم ورحمة الله